

424- شرح صحيح البخاري كتاب الصلاة | باب إذا دخل بيتا

يصلي حيث شاء أو .. - الحديث 424 | | د.ماهر الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد مجلسنا هذا اليوم مع صحيح الامام البخاري وشرح الحديث الرابع والعشرين بعد الاربعة مئة - [00:00:01](#)
قال الامام البخاري باب اذا دخل بيتا يصلي حيث شاء او حيث امر ولا يتجسد حدثنا عبد الله ابن مسلمة قال حدثنا ابراهيم بن سعد
عن ابن شهاب عن محمود بن الربيع عن عثمان بن ما لك - [00:00:25](#)
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه في منزله فقال اين تحب ان اصلي لك من بيتك قال فاشرت له الى مكان فكبر النبي صلى الله عليه
وسلم وصفنا خلفه فصلى ركعتين - [00:00:46](#)
هذا الحديث البخاري في اكثر من موضع في كتابه بوب له هنا بهذا الباب باب اذا دخل بيتا يصلي حيث شاء او حيث امر ولا يتجسد
اي لا يتفحص موضعا يختاره ليصلي فيك - [00:01:07](#)
حدثنا عبد الله بن مسلمة وهو عبد الله ابن مسلمة ابن قعنب القعنبي الحارثي ابو عبدالرحمن المدني البصري نزيل البصرة وهو من
الطبقة التاسعة من صغار اتباع التابعين توفي عام احدى وعشرين ومئتين بمكة - [00:01:28](#)
روى له البخاري ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وقال عنه الحافظ ابن حجر ثقة عابد كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان
عليه في الموطأ احدا وقد سبقه الذهبي في الكاشف بقوله احد الاعلام - [00:01:50](#)
قال ابو حاتم ثقة حجة لم ارى اخشع منه وقال ابو درعة ما كتبت عن احد اجل في عيني منهم اذا هذا الحديث يرويه البخاري قال
حدثنا عبد الله ابن مسلمة قال حدثنا ابراهيم ابن سعد - [00:02:12](#)
وابراهيم ابن سعد هو ابراهيم ابن سعد ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف القرشي الزهري يكنى بابي اسحاق يقال له المدني وهو
نفيير بغداد وهو والد يعقوب وفاء توفي عام - [00:02:34](#)
كل عام ثمان ومائة وتوفي عام خمس وثمانين ومئة وهو من الطبقة الثامنة وهو وهي الطبقة الوسطى من اتباع التابعين خرج حديثه
اصحاب الكتب الستة قال عنه الحافظ ابن حجر ثقة حجة بكل ما فيه بلا قاذح - [00:02:57](#)
اما الذهبي فقال عنه في الكاشف من كبار العلماء وحق له ذلك فهو من كبار العلماء عن ابن شهاب وهو محمد ابن شهاب الزهري
المتوفى عام اربع وعشرين ومئة وهو ثقة من كبار الثقات - [00:03:18](#)
وهو ممن دارت عليه السنة النبوية توفي عام اربع وعشرين ومئة عن محمود ابن الربيع ومحمود هو محمود بن الربيع بن سراقبة بن
عمرو بن زيد بن عبدة الانصاري الخزرجي ابو نعيم - [00:03:36](#)
ويقال ابو محمد المدني وجد عام ستة الهجرة وهو من الطبقة الاولى من الصحابة توفي عام تسع وتسعين فطج حديثه اصحاب
الكتب الستة قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب صحابي - [00:03:54](#)
اما الذهبي في الكاف قال له رؤيا. قال عنه له رؤيا. يقول عن عثمان بن ما لك. يقول عن عتبان ابن مالك وهو عتبان ابن مالك ابن
عمرو ابن العدلان الانصاري السالمي - [00:04:14](#)
وهو صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم شهد بدرا صحابي جليل توفي في خلافة معاوية بالمدينة النبوية وحديثه في مشاهير

الكتب السنة انا عتبان ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:33](#)

اتاه في منزله وهذا من تواضع النبي صلى الله عليه وسلم فقال اين تحب ان اصلي لك من بيتك؟ قال فاشرت له الى مكان فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وصفنا خلفه فصلى - [00:04:56](#)

ركعتين هذا الحديث فيه فوائد عديدة والنسائي علينا وعليه رحمة الله جمع مرويات الاحاديث والشيخ محمد ادم الاثيوبي جزاه الله خيرا جمع فوائد من فوائد مجمل الروايات فمن فوائده ما ترجم له النسائي - [00:05:13](#)

وهو جواز امامة الاعمى ومن فوائده ايضا جواز اخبار المرء عن نفسه بما فيه من عاهة ولا يكون ذلك من الشبه فقد جاء في بعض الروايات انه افضل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:39](#)

عليه وسلم انه اعمى واراد واعتذر في بعض الاحيان انه لا يستطيع الذهاب الى المسجد بسبب المطر وغير ذلك من الاعذار اذا اخبر الانسان عن نفسه عن عاهة ولا يكون ذلك من باب الشكاية فلا بأس به - [00:05:53](#)

ومنها بيان انه كان في المدينة مساجد للجماعة سوى مسجده صلى الله عليه وسلم ومنها جواز التخلف عن الجماعة في الظلمة والمطر والسيل ونحوها من الاعذار فان الدين مدني على التيسير لا على - [00:06:14](#)

تجديد ومنها جواز اتخاذ موضع معين للصلاة واما النهي الوارد عن ايطان موضع معين من المسجد ففيه حديث رواه ابو داوود لكن العلماء قالوا هو محمول على مائدة استلزم رياء او مزاحمة للاخرين - [00:06:33](#)

ومنها تسوية الصفوف ووجوب تسوية الصفوف ومنها ان عموم النهي المتقدم في الباب الماضي عن امامة الزائر لمن زارهم مخصوص بما اذا كان الزائر هو الامام الاعظم فلا تنهى عنه - [00:06:58](#)

ومثله من اذن له صاحب المنزل بالامامة ومنها ما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم من محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعظيمهم له وتبركهم باثاره والصلاة في الموضع الذي صلى فيه - [00:07:17](#)

ومنها اجابة الفاضل دعوة المقبول ومنها التبرج بذكر المشيئة حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم سافعل حينما طلب منهم ومنها الوفاء بالوعد فالنبي صلى الله عليه وسلم لما وعده وفى بوعد - [00:07:37](#)

ومنها جواز اصحاب الزائر بعض اصحابه اذا علم ان الداعي لا يكره ذلك كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ومنها مشروعية الاستئذان على الداعي في بيته وان تقدم منه طلب الحضور لابد من الاستئذان - [00:07:54](#)

ومنها ان اتخاذ مكان في البيت للصلاة لا يستلزم وقفيته ولو اطلق عليه اثم المسجد انسان قد يبني بيت او يستأجر بيت ثم يجعل احدى الغرف مصلى للصلاة فهذا لا يستلزم مخفيته - [00:08:12](#)

ومنها جواز استماع اهل المحلة على الامام او العالم اذا ورد منزل بعضهم لاجل ان يستفيدوا منه ومنها التنبيه على من يظن التنبيه على من يظن به الفساد في الدين عند الامام على جهة النصيحة ولا يعد ذلك غيبة - [00:08:31](#)

لان بعض الصحابة قد يعني اشار على النبي بشيء كما ورد في بعض الطرق وان على الامام ان يتثبت في ذلك ويحمل الامر فيه على الوجه الجميل هكذا المسلم انما يحسن ظن - [00:08:53](#)

بالمسلمين ومنها ان فيه افتقاد من غاب عن الجماعة بلا عذر وذلك من فوائد صلاة المسجد ان الانسان يتفقد اخوانه ومنها انه لا يكفي في الايمان النطق من غير اعتقاد. الايمان قول باللسان - [00:09:11](#)

وتصديق بالجنان وعمل بالاركان ومنها انه لا يخلد في النار وانما على التوحيد ومنها مشروعية الجماعة في النوافل تشترع فيها الجماعة على لا تتخذ سنة ومنها ان المأموم يسلم حيث يسلم الامام اذا سلم الامام يسلم كما اذا كبر نكبر - [00:09:30](#)

ومنها ان رد السلام على الامام لا يجب الامام سيقول السلام عليكم ورحمة الله والسلام عليكم ورحمة الله لا يجب علينا ان نرد السلام لكن لابد لنا ان نعرف الحكمة من هذا السلام وهو انه يجب علينا نشر الاسلام والسلام في كل مكان - [00:09:57](#)

ومنها ان العمل الذي يبتغى به وجه الله تعالى ينجي صاحبه اذا قبله الله تعالى وهذا من اهم ما يكون ان الانسان اذا عمل عملا لله فهذا من اسباب النجاة - [00:10:16](#)

وفي هذا الحديث ايضا من الادلة على جواز امامة الاعمى. وقد قال ابو بكر ابن المنذر علينا وعليه رحمة الله اختلف اهل العلم في ايمان مثل اعمى فقال كثيرا منهم - [00:10:30](#)

يؤم الاعمى ثم قال فممن كان يؤم وهو اعمى ابن عباس وعتبان ابن مالك وقتادة ثم اخرج بسنده حديثا عن محمود ابن الربيع ان عثمان بن مالك كان يؤم قومه - [00:10:44](#)

وهو اعمى وساق في هذا روايات عديدة وثاق اقوال الاخرين وابن المنذر علينا وعليه رحمة الله هو عالم من كبار علماء هذه الامة وهو متقدم وما ذكره من الفوائد والعوائد فيما يتعلق - [00:10:56](#)

بالفقه المقارن ذكرا اياه بالإئتان فهذا من تبحره بهذا العلم وممن مات به انه يسوق الامر باسناده علينا وعليه رحمة الله تعالى والصلاة ايها الاخوة فيها تعظيم لله تعالى وانظر الى الصحابي كيف انه اهتم بهذا الامر - [00:11:17](#)

وانه دعا النبي صلى الله عليه وسلم ليصلي في بيته وصلوا صلاة النافلة والصلاة مما فيها التكبير يبدأ المصلي بعد ان ينوي في قلبه قائلا الله اكبر ومعلوم ان الله اكبر ان - [00:11:43](#)

الله اكبر لا تسدد بغيرها لان الله اكبر موضوع لبلوغ الغاية في العظمة يكبر المصلي قائما حال كونه مستقبل القبلة وهذه التكبيره شيء عظيم وهي ركن من اركان الصلاة ولا تصح الصلاة بدونها فمن تركها سهوا ام عمدا لم تقبل صلاتك - [00:12:01](#)

وقد روى يحيى ابن يحيى الليثي قال قال مالك في الذي يصلي لنفسه فينسى تكبيرة الافتتاح انه يستأنف صلاته والصيغة المشروعة في تكبيرة احرامه لفظ الله اكبر لانه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:26](#)

اي صيغة اخرى غيرها وقال النووي في شرح مسلم اجمعت الامة على استحباب رفع اليدين عند تكبيرة الاحرام قال العلماء الصلاة مأدبة كريمة جمعت ما لذ وطاب وكل عضو في البدن له فيها عبادة خاصة - [00:12:47](#)

ومن ذلك اليدان فلهما وظائف منها رفعهما عند تكبيرة الاحرام زينة للصلاة واشارة الى الدخول على الله ورفع الحج ورفع حجاب الغفلة بين المصلي وبين ربه ويكون رفعهما الى مقابل منكبيه - [00:13:07](#)

وقال بعض العلماء الحكمة في ابتداء الصلاة بالتكبير اظهار شكر الله وحمده والثناء عليه على الهداية لها ولتوحيده وعبادته وامثالها لامره وهذا حقيقة الكلام حق لقوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون - [00:13:28](#)

ثم طابق ذلك قراءته بعد في اول ما استفتح به اذا التكبير هو تعظيم والصلاة هي تعظيم الله تعالى قال عبدالرحمن بن مهدي لو افتتح الرجل الصلاة بسبعين اسما من اسماء الله ولم يكبر تكبيرة الاحرام لم يجزه - [00:13:52](#)

وان احدث قبل ان يسلم لم يجزه. وقال ابن منير ابن المنير الحكمة في مشروعيتها التشوير في الخفض والرفع ان المكلف امر بالنية اول الصلاة مقرونة بالتكبير وكان من حقه ان يستصحب النية الى اخر الصلاة فامر ان يجدد العهد في اتيانها بالتكبير الذي هو شعار النية - [00:14:14](#)

اذا ايها الاخوة هذه الصلاة التي كان الصحابة يحيطون عليها وكانوا يصلونها مع النبي صلى الله عليه وسلم هي تعظيم لله تعالى والصلاة كلها تعظيم لله تعالى وفي الصلاة وضع اليد على اليد في الصلاة - [00:14:41](#)

وهذا من سن الصلاة فهو اسلم للمصلي من العبث واحسن في التواضع والتضرع والتذلل فهذا وضع الايدي يطلع كفه اليمنى على ظهر كفه اليسرى من غير اخذ وبعضهم يرى الاخذ - [00:15:09](#)

ذكر ان الشافعي حين دخل مسرة سأله اهل مصر عن كيفية رفع اليدين عند التكبير فقال يرفع المصلي يديه بحيث يكون كفاح حذاء منكبيه وابهاماه قحمتي اذنيه واطراف اصابعه فروع اذنيه - [00:15:30](#)

لانه جاء في رواية رفع اليدين الى المنكبين وفي اخرى الى الاذنين وفي رواية الى فروع الاذنين ففعل الشافعي ما ذكر في رفع اليدين جمعا بين الروايات الثلاث ولذلك ولاجل ذلك نذب ذلك في الاستسقاء - [00:15:48](#)

اذا الانسان يأتي ويصلي يكبر الله ويرفع يديه والصلاة كلها تعظيم لله تعالى ومن الحكمة في رفع اليدين انه اعتياد العرب رفعهما عند الخضوع في المسألة والذلة بين يدي المسؤول وعند استعظام الامر - [00:16:10](#)

والداعي جدير بذلك بتوجهه بين اعظم العظماء ومن ثم ندب الرفع عند تكبيرة الاحرام والركوع والرفع من الركوع والقيام من التشهد الاول اشعارا للمصلي بانه ينبغي له ان يستحضر عظمة من هو بين يديه - [00:16:32](#)

لاجل ان يقبل بكليته وظاهره وباطنه على ما هو فيه وتكبيرة الاحرام ايها الاخوة خير مما طلعت عليه الشمس لانها تطلع على الدنيا والدنيا ما فيها شيء يستحق ولا تزن عند الله جناحا بعوضة - [00:16:54](#)

فالتكبير مهم جدا ومعلوم ان للصلاة آدابا وسننا منها خشوع العبد واستيكان من ربه جل وعلا يعينه على الخشوع في الصلاة يعينه على ذلك جلب المقتضي ودفع المانع ومما يعين - [00:17:16](#)

هذه التكبيرة مما يعين تكبيرة الاحرام ويستحضر الانسان معناها لان تكبيرة الاحرام يحرم على الانسان بقولها والاتيان بها ما كان حلالا له قبلها فالتكبير في الصلاة للاحرام في الاحرام في الحج لانه قبل ان يحرم بالحج يحل له امور - [00:17:56](#)

فاذا احرم حرمت عليه اموره فاذا تحلل ابن الحج حلت له وكذلك الانسان قبل ان يكبر تكبيرة الاحرام في الصلاة يحل له امور فاذا كبر هرمت عليه كالاكل والشرب والالتفاف والتكلم والذهاب والاياب - [00:18:19](#)

وما الى ذلك من المباحات التي تحل له قبل ان يدخل في الصلاة وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تحريمها التكبير يعني ان الانسان اذا كبر تكبيرة الاحرام حرمت عليه امور كانت حلالا له قبل ذلك - [00:18:38](#)

فمفتاح الصلاة الطهور تكبيرة الاحرام وافتتاحها قول سبحانك اللهم وبحمدك والله مباحد بيني وبين خطاياي او وجهت وجهي والانسان حينما يكبر يستحضر ايضا افتتاح الصلاة عند تكبيرة الاحرام ويستحضر الامام والمبلغ في تكبيرة الاحرام نية افتتاح الصلاة مع نية الاعلام - [00:18:57](#)

ولا يقتصر على نية الاعلام لا يقتصر فقط على بل ايضا يستذكر انه يصلي وسئل سحنون عن الذي يقول في تكبيرة الاحرام الله اعظم الله عد الله قال صلواته فاسدة - [00:19:25](#)

ويعيد في الوقت وبعده لا يجزئ من تكبيرة الاحرام الا الله اكبر فنسأل الله العظيم رب العرش الكريم ان ينفعنا بسنة النبي صلى الله عليه وسلم وان يبارك لنا في كتابه - [00:19:44](#)